University of Bahri
Journal of Arts and Human Sciences
مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية – المجلد 1، العدد 2، أغسطس 2026، الصفحات: 20– 50
University of Bahri Journal of Arts and Human Sciences (UBJAHS), Vol. 1, No. 2, August 2026
الناشر: جامعة بحري – عمادة البحث العلمي ردمد: 3122-6078
Imprint: University of Bahri -Deanship of Academic Research ISSN: 3122-6078

إسهام الخدمة الاجتماعية في حماية حقوق الفئات الضعيفة في السودان: الفرص والتحديات

أماني عبد الوهاب محمدعلي عثمان كاشف – أستاذ مساعد

جامعة بحري – السودان

amanielkashifosman3@gmail.com

★

المستخلص

تستعرض هذه الدراسة مساهمة الخدمة الاجتماعية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في السودان، لا سيما حقوق الفئات الضعيفة مثل الأطفال والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة، في ظل الظروف الإنسانية المعقدة التي تمر بها البلاد نتيجة النزاعات المسلحة، والنزوح الواسع، وتدهور الأوضاع الاقتصادية، وانتشار العنف القائم على النوع الاجتماعي. تعتمد الدراسة على إطار نظري وتحليل ميداني، وتقدّم ثلاث دراسات حالة سودانية من توضّح كيفية توظيف الأخصائيين الاجتماعيين لمهاراتهم المهنية وآليات التدخل في مجالات الحماية، والمساعدة، والتمكين، بهدف صون الحقوق الأساسية لهذه الفئات. كما تناقش الدراسة أبرز التحديات التي تواجه الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية في السياق السوداني الراهن، بما في ذلك ضعف الموارد، وتقييد الوصول إلى الخدمات، وتفاقم الهشاشة الاجتماعية. وتختتم بتقديم مجموعة من الحلول والتوصيات العملية التي يمكن أن تسهم في تعزيز دور الخدمة الاجتماعية في تحقيق العدالة الاجتماعية، وبناء منظومة حماية أكثر فاعلية وشمولًا، بما يضمن احترام كرامة الإنسان وحقوقه في السودان.

الكلمات المفتاحية: الخدمة الاجتماعية، حقوق الإنسان، الأخصائي الاجتماعي، الفئات الضعيفة، الحماية الاجتماعية، التمكين، العدالة الاجتماعية، السودان.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

The Contribution of Social Work to Protecting the Rights of Vulnerable Groups in Sudan: Opportunities and Challenges

Amani Abdelwahab Mohamed Ali Osman Kashif - Assistant Professor

University of Bahri - Sudan

amanielkashifosman3@gmail.com

Abstract

This study examines the contribution of social work to promoting and protecting human rights in Sudan, particularly the rights of vulnerable groups such as children, women, and persons with disabilities, amid the complex humanitarian conditions caused by armed conflict, large-scale displacement, economic deterioration, and the widespread prevalence of gender-based violence. The study draws on a theoretical framework and field-based analysis and presents three Sudanese case studies that illustrate how social workers employ their professional skills and intervention mechanisms in the areas of protection, assistance, and empowerment to safeguard the fundamental rights of these groups.

The study also discusses the major challenges facing professional social work practice in the current Sudanese context, including limited resources, restricted access to essential services, and the deepening of social vulnerability. It concludes by offering a set of practical solutions and recommendations that can strengthen the role of social work in advancing social justice and building a more effective and inclusive protection system that upholds human dignity and human rights in Sudan.

Keywords: Social Work, Human Rights, Social Worker, Vulnerable Groups, Social Protection, Empowerment, Social Justice, Sudan.

1 مقدمة

تأتي هذه الدراسة في سياق التحولات الإنسانية والاجتماعية العميقة التي يشهدها السودان نتيجة النزاعات المسلحة، واتساع نطاق النزوح، وتدهور الأوضاع الاقتصادية، وارتفاع مستويات الهشاشة بين الفئات الضعيفة، خاصة الأطفال والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة. وقد أدت هذه الظروف إلى تزايد الانتهاكات المرتبطة بحقوق الإنسان، وتراجع قدرة مؤسسات الدولة والمجتمع على توفير الرعاية الاجتماعية (خدمات الصحة والتعليم والامن). وفي ظل هذا الواقع، تبرز الخدمة الاجتماعية بوصفها مهنة إنسانية ومجالًا علميًا تطبيقيًا يمتلك أدوات تحليل وتدخل قادرة على الإسهام في حماية الحقوق وتعزيز العدالة الاجتماعية.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

تسعى هذه الدراسة إلى تحليل مساهمة الخدمة الاجتماعية في حماية حقوق الإنسان في السودان، من خلال التركيز على الفئات الضعيفة، واستعراض آليات الحماية والمساعدة والتمكين التي اعتمدها الأخصائيون الاجتماعيون في بيئات الأزمات. كما تعتمد الدراسة على إطار نظري يستند إلى مفاهيم حقوق الإنسان، والعدالة الاجتماعية، والتمكين، والحماية الاجتماعية، إضافة إلى تحليل ميداني يستند إلى ثلاث دراسات حالة سودانية تمثل نماذج واقعية لتدخلات مهنية مع الأطفال والنساء وذوي الإعاقة.

وتحاول الدراسة الإجابة عن سؤال محوري يتمثل في: كيف استطاعت الخدمة الاجتماعية، في ظل الظروف الراهنة في السودان، أن تسهم في حماية حقوق الفئات الضعيفة وتعزيز قدرتها على التكيف والاندماج؟

ولتحقيق ذلك، تتناول الدراسة التحديات البنيوية والمهنية التي واجهت الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية، مثل ضعف الموارد، وانهيار الخدمات، وصعوبة الوصول إلى الفئات المتضررة، وتراجع منظومات الحماية الرسمية. كما تقترح مجموعة من الحلول والتوصيات العملية التي قد تؤدي الي في تعزيز فعالية التدخلات المهنية، وبناء منظومة حماية اجتماعية أكثر شمولًا وعدالة.

وبذلك، تهدف الدراسة إلى تقديم تحليل علمي يؤدي الي تطوير الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية في السودان، ودعم الجهود الرامية إلى حماية حقوق الإنسان، وتمكين الفئات الضعيفة، وتعزيز العدالة الاجتماعية في ظل التحديات الراهنة.

2 مشكلة الدراسة

تتمثل المشكلة في السؤال الرئيس الاتي: كيف يمكن للخدمة الاجتماعية أن تسهم في حماية حقوق الإنسان في السودان (خاصة الفئات الضعيفة) في ظل التحديات الراهنة؟

ويتفرع عن هذا التساؤل عدد من الأسئلة الفرعية، من بينها:

1. ما أبرز مجالات إسهام الخدمة الاجتماعية في حماية حقوق الإنسان وخاصة الفئات الضعيفة؟
2. ما التحديات التي تحد من فاعلية الأخصائيين الاجتماعيين في المساهمة في حماية حقوق الانسان والفئات الضعيفة؟
3. كيف يمكن تطوير ممارسة الخدمة الاجتماعية لتعزيز حماية حقوق الانسان بشكل عام والفئات الضعيفة بشكل خاص في السودان؟

3 أهمية الدراسة

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من عدة جوانب، من أبرزها:

1. إبراز الدور المهني والإنساني للخدمة الاجتماعية في حماية حقوق الانسان وخاصة الفئات الضعيفة.
2. رفع الوعي بأهمية الحقوق الأساسية للفئات الضعيفة في المجتمع السوداني.
3. سد فجوة معرفية في الدراسات السودانية حول الخدمة الاجتماعية وحقوق الإنسان.
4. تقديم إطار علمي يمكن أن يفيد الباحثين وصناع القرار والمؤسسات الاجتماعية.
5. دعم الجهود الرامية إلى تطوير السياسات الاجتماعية المرتبطة بحقوق الإنسان.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

4 أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الاتي:

1. تحديد مفهوم الخدمة الاجتماعية وعلاقتها بحقوق الإنسان.
2. توضيح مجالات تدخل الخدمة الاجتماعية في حماية الانسان.
3. تحليل واقع حقوق الإنسان خاصة الفئات الضعيفة في السودان.
4. تحليل واقع ممارسة الخدمة الاجتماعية في السودان في مجال حقوق الإنسان.
5. اقتراح آليات لتفعيل دور الخدمة الاجتماعية في تعزيز وحماية الحقوق.
6. تقديم توصيات عملية لتعزيز حماية حقوق الانسان بشكل عام والفئات الضعيفة بشكل خاص.

5 منهجية الدراسة

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي بهدف تحليل واقع حقوق الإنسان للفئات الضعيفة في السودان، وتحديد أدوار الخدمة الاجتماعية في مجالات الحماية والمساعدة والتمكين في سياق النزاع المسلح وما ترتب عليه من نزوح واسع وانهيار للخدمات الأساسية. وتم اختيار ولاية النيل الأبيض بوصفها مجتمع الدراسة، نظرًا لاستضافتها أحد أكبر تجمعات النازحين بعد أحداث أبريل 2023، حيث أنشأت وزارة التنمية الاجتماعية مراكز إيواء بالتعاون مع منظمات دولية مثل اليونيسف، وبرنامج الغذاء العالمي، ومنظمة السودان بلان مثل (مركز خالد بن الوليد ومركز الايواء الإسلامي) لتقديم خدمات الحماية والرعاية للنازحين الوافدين من الخرطوم، مدني، سنار، كردفان، ودارفور.

واعتمدت الدراسة على منهج دراسة الحالة كأداة رئيسية لجمع البيانات، من خلال تحليل ثلاث حالات واقعية تمثل الفئات الضعيفة المستهدفة: الأطفال، النساء، والأشخاص ذوي الإعاقة. وقد جرى اختيار هذه الحالات بطريقة عشوائية باستخدام أسلوب البطاقات العشوائية من بين الحالات التي تعامل معها الأخصائيون الاجتماعيون العاملون في تلك المراكز، وتم تشخيصها وتقديم خدمات الحماية والدعم لها داخل بيئة النزوح.

1.5 جمع بيانات الحالات

تم جمع البيانات باستخدام مجموعة من الأدوات المهنية المعتمدة في الخدمة الاجتماعية، شملت:

- المقابلات المقننة مع أصحاب الحالات بواسطة الأخصائيين الاجتماعيين، بهدف الحصول على روايات تفصيلية حول ظروفهم الاجتماعية والاقتصادية والنفسية، خاصة في ظل فقدان السكن، انقطاع مصادر الدخل، وتعرض بعضهم للعنف أو الانتهاكات أثناء النزوح.
- الملاحظة المباشرة لسلوكيات الأفراد وبيئاتهم داخل المعسكرات، بما يتيح فهمًا واقعيًا لطبيعة التحديات اليومية مثل الاكتظاظ، ضعف الخصوصية، محدودية الخدمات، وغياب شبكات الدعم.
- تحليل الوثائق والسجلات المتوفرة لدى مكاتب الحماية والمنظمات الإنسانية، بما في ذلك تقارير التقييم الأولي، سجلات الحالات، وخطط التدخل المعتمدة في المعسكرات.
- استخدام أدوات التقييم المهني مثل قوائم تقدير المخاطر، مصفوفات الاحتياجات، ونماذج تقييم نقاط القوة والضعف، وهي أدوات تُستخدم عادة في بيئات الطوارئ لتحديد أولويات التدخل.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

2.5 تحليل بيانات الحالة

تم تحليل البيانات وفق خطوات منهجية متسقة مع معايير البحث الاجتماعي، وذلك عبر:

- التصنيف الموضوعي للبيانات وفق محاور رئيسية تشمل: المخاطر، الاحتياجات، أنماط الانتهاكات، الموارد المتاحة، واستجابات الحماية.
- تحليل مضمون المقابلات لاستخلاص الأنماط المشتركة بين الحالات، وتحديد العوامل البنيوية المؤثرة في هشاشة الفئات الضعيفة، مثل فقدان شبكات الدعم، انعدام الأمن، وتراجع الخدمات الحكومية.
- تطبيق نموذج التدخل المهني في الخدمة الاجتماعية (التشخيص – التخطيط – التدخل – التقييم) لبيان كيفية تعامل الأخصائي الاجتماعي مع كل حالة داخل بيئة النزوح.
- المقارنة بين الحالات الثلاث لإبراز أوجه التشابه والاختلاف، وتحديد العوامل التي تزيد من الهشاشة أو تعزز القدرة على الصمود.
- ربط النتائج بالسياق السوداني الراهن من حيث النزاع المسلح، النزوح الجماعي، انهيار الخدمات الأساسية، وضعف شبكات الحماية الاجتماعية الرسمية وغير الرسمية.

6 الإطار المفاهيمي والنظري

1.6 مفهوم الخدمة الاجتماعية

تُعرَّف الخدمة الاجتماعية بأنها مهنة إنسانية ومجال علمي تطبيقي يستند إلى منظومة من المعارف النظرية والمهارات المهنية تهدف إلى تمكين الأفراد والجماعات والمجتمعات من تحقيق التكيف الإيجابي مع بيئاتهم الاجتماعية، وتعزيز قدراتهم على مواجهة المشكلات والتحديات التي تعيق رفاهم الاجتماعي. وتعتمد الخدمة الاجتماعية على منهجيات علمية في الدراسة والتشخيص والتخطيط والتدخل، بهدف إحداث تغيير اجتماعي إيجابي، وتحسين نوعية الحياة، وتعزيز العدالة الاجتماعية. كما تستند الممارسة المهنية إلى إطار أخلاقي يضمن احترام الكرامة الإنسانية، والسرية، والمساواة، وتمكين الفئات الهشة . (IFSW & IASSW, 2014).

2.6 مفهوم حقوق الإنسان

يُشير مفهوم حقوق الإنسان في الإطارين المفاهيمي والنظري إلى منظومة من المبادئ والمعايير الأخلاقية والقانونية التي تُقرّ بامتلاك كل فرد لجملة من الحقوق والحريات الأساسية لمجرد كونه إنسانًا، دون أي شكل من أشكال التمييز القائم على الجنس، أو اللون، أو الدين، أو اللغة، أو الأصل، أو الإعاقة، أو الوضع الاجتماعي، أو غيرها من الصفات. وتشمل هذه الحقوق، في جوهرها، الحق في الحياة، والكرامة الإنسانية، والمساواة، والتعليم، والصحة، وغيرها من المقومات الضرورية لعيش الإنسان حياة حرة وكريمة (ابو المعاطي, 2012).

تتسم حقوق الإنسان بعدد من الخصائص الجوهرية؛ فهي عالمية تنطبق على جميع البشر دون استثناء، وغير قابلة للتجزئة بحيث لا يمكن فصل حق عن آخر، ومترابطة ومتكاملة إذ يؤثر انتهاك أي حق على بقية الحقوق. كما تكتسب هذه الحقوق قوة إلزامية عندما تُدرج في الاتفاقيات الدولية والإقليمية التي تصادق عليها الدول، وهو ما رسّخ الاعتراف العالمي بها منذ صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948 عن الأمم المتحدة (United Nations, 1948).

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

3.6 أنواع حقوق الإنسان في ضوء التعريف

1.3.6 الحقوق المدنية والسياسية

تمثل هذه الفئة الأساس الذي يضمن حرية الفرد وكرامته وقدرته على المشاركة في الحياة العامة. وتشمل:

- الحق في الحياة والأمان الشخصي.
- حرية الرأي والتعبير.
- حرية الدين والمعتقد.
- الحق في محاكمة عادلة.
- الحق في المشاركة السياسية والانتخاب.
- حرية التجمع وتكوين الجمعيات.

وقد تم تقنين هذه الحقوق في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (United Nations, 1966).

2.3.6 الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

تركز هذه الحقوق على ضمان مستوى معيشي لائق للإنسان بما يحفظ كرامته ويعزز رفاهيته. وتشمل:

- الحق في التعليم.
- الحق في العمل والأجر العادل.
- الحق في الرعاية الصحية.
- الحق في السكن الملائم.
- الحق في الضمان الاجتماعي.
- الحق في المشاركة في الحياة الثقافية.

وقد وردت هذه الحقوق في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1966).

تُعد حقوق الإنسان إطارًا قانونيًا وأخلاقيًا عالميًا يهدف إلى حماية كرامة الإنسان وضمان حرياته الأساسية. وهي تشمل حقوقًا مدنية وسياسية تُعنى بالحرية والمشاركة، وحقوقًا اقتصادية واجتماعية وثقافية تُعنى بالحياة الكريمة، إضافة إلى حقوق خاصة بالفئات الهشة التي تتطلب حماية إضافية وفقًا للاتفاقيات الدولية المعتمدة. ويُبرز هذا الإطار النظري شمولية حقوق الإنسان وترابطها، ويؤكد دورها في تعزيز العدالة الاجتماعية والمساواة داخل المجتمعات (United Nations, 1966b).

4.6 مفهوم وتعريف الأخصائي الاجتماعي

يُعرَّف الأخصائي الاجتماعي بأنه مهني متخصص في تطبيق المعرفة النظرية والممارسات المهنية لعلم الاجتماع والخدمة الاجتماعية بهدف مساعدة الأفراد والجماعات والمجتمعات على مواجهة التحديات الاجتماعية والنفسية والاقتصادية التي تعيق قدرتهم على التكيف والاندماج. ويعتمد الأخصائي الاجتماعي على منهجيات علمية في التشخيص والتخطيط والتدخل المهني، بما يشمل تقديم الدعم، وتمكين

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

المستفيدين، وتعزيز قدراتهم، وربطهم بالموارد والخدمات المناسبة، والعمل على تحسين بيئاتهم الاجتماعية (IFSW & IASSW, 2014).

ويعمل الأخصائي الاجتماعي ضمن إطار أخلاقي ومهني يستند إلى مبادئ العدالة الاجتماعية، واحترام الكرامة الإنسانية، والسرية، والمساواة، ويؤدي دوره في مؤسسات متعددة مثل المدارس، والمستشفيات، ومؤسسات الرعاية، والمنظمات المجتمعية، والهيئات الحكومية. كما تُحدّد مهامه وفق معايير مهنية دولية أبرزها ما ورد في الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين (IFSW) والجمعية الدولية لمدارس الخدمة الاجتماعية (IASSW)، اللذين يؤكدان أن الممارسة المهنية تهدف إلى تعزيز التغيير (IFSW & IASSW, 2014).

5.6 مفهوم الفئات الضعيفة

تُعرَّف الفئات الضعيفة بأنها مجموعات من الأفراد الذين يواجهون درجات أعلى من الهشاشة الاجتماعية، أو الاقتصادية، أو الصحية، أو القانونية، مما يجعلهم أكثر عرضة للمخاطر والحرمان مقارنة ببقية أفراد المجتمع. وتنتج هذه الهشاشة عن عوامل بنيوية أو ظرفية مثل الفقر، الإعاقة، التمييز، النزاعات، الكوارث، أو محدودية الوصول إلى الخدمات الأساسية. وتحتاج هذه الفئات إلى حماية إضافية وتدخلات موجهة لضمان حقوقها وتعزيز قدرتها على التكيف والاندماج (عبد الرحمن, 2017).

وتشمل الفئات الضعيفة عادة: الأطفال، النساء المعرضات للعنف، كبار السن، الأشخاص ذوي الإعاقة، اللاجئين والنازحين، الفقراء، والأقليات التي تواجه تمييزًا ممنهج. وتؤكد المنظمات الدولية، مثل الأمم المتحدة والبنك الدولي، أن حماية هذه الفئات تمثل عنصرًا أساسيًا في سياسات العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة (World Bank, 2018).

6.6 مفهوم التمكين

يُعرَّف التمكين بأنه عملية اجتماعية وتنموية تهدف إلى تعزيز قدرات الأفراد والجماعات وتمكينهم من التحكم في مواردهم واتخاذ القرارات التي تؤثر في حياتهم، بما يرفع من مستوى مشاركتهم وفاعليتهم في المجتمع. ويقوم التمكين على تطوير المهارات، وتوسيع فرص الوصول إلى الخدمات والموارد، وتعزيز الثقة بالنفس، وإزالة العوائق البنيوية التي تحد من قدرة الأفراد على ممارسة حقوقهم وتحقيق رفاهم الاجتماعي (Zimmerman, 2000).

ويُعد التمكين إطارًا محوريًا في مجالات التنمية والخدمة الاجتماعية، إذ يركز على الانتقال من تقديم المساعدة إلى بناء القدرات الذاتية، ومن الاعتماد على الآخرين إلى الاستقلالية والمشاركة الفاعلة. كما يرتبط التمكين بمبادئ العدالة الاجتماعية والمساواة، ويُستخدم بشكل خاص مع الفئات الضعيفة لتعزيز قدرتها على مواجهة التحديات وتحسين جودة حياتها (Perkins & Zimmerman, 1995).

7.6 مفهوم الحماية الاجتماعية

تُعرَّف الحماية الاجتماعية بأنها مجموعة من السياسات والبرامج التي تعتمدها الدولة والمجتمع بهدف الحد من الفقر وتقليل الهشاشة وتعزيز قدرة الأفراد والأسر على مواجهة المخاطر الاجتماعية والاقتصادية. وتشمل هذه المخاطر فقدان الدخل، والمرض، والإعاقة، والشيخوخة، والبطالة، والكوارث، وغيرها من الظروف التي قد تهدد رفاه الإنسان واستقراره (البنك الدولي, 2020).

وتتكون الحماية الاجتماعية عادة من ثلاث مكونات رئيسية:

- الضمان الاجتماعي: مثل التأمينات الاجتماعية، ومعاشات التقاعد، وتعويضات إصابات العمل.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

- المساعدات الاجتماعية: وهي برامج تستهدف الفئات الأكثر هشاشة عبر تحويلات نقدية أو عينية.
- خدمات الرعاية الاجتماعية: وتشمل خدمات الدعم، والرعاية، والحماية للفئات الضعيفة مثل الأطفال، وكبار السن، وذوي الإعاقة (البنك الدولي, 2020).

وتُعد الحماية الاجتماعية أداة أساسية لتحقيق العدالة الاجتماعية، وتعزيز التماسك المجتمعي، ودعم التنمية المستدامة، كما تُعد جزءًا من الالتزامات الدولية للدول وفق ما تؤكد عليه منظمات الأمم المتحدة، خاصة منظمة العمل الدولية (ILO) التي تُعرّف الحماية الاجتماعية بأنها "مجموعة من التدابير المصممة لتوفير الدخل والدعم الاجتماعي للأفراد في مواجهة المخاطر والاحتياجات الاجتماعية".

8.6 مفهوم العدالة الاجتماعية

تُعرَّف العدالة الاجتماعية بأنها مبدأ أخلاقي ومجتمعي يهدف إلى ضمان توزيع عادل للفرص والموارد والخدمات داخل المجتمع، بحيث يتمتع جميع الأفراد بحقوق متساوية في الوصول إلى التعليم، والصحة، والعمل، والحماية الاجتماعية، دون تمييز قائم على الجنس، أو الطبقة، أو العرق، أو الوضع الاقتصادي، أو أي عامل آخر. وترتكز العدالة الاجتماعية على تعزيز المساواة، وتمكين الفئات الضعيفة، وإزالة العوائق البنيوية التي تُنتج التهميش والحرمان، بما يضمن مشاركة الجميع في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية على قدم المساواة (United Nations, 1995).

وتُعد العدالة الاجتماعية إطارًا محوريًا في سياسات التنمية المستدامة والخدمة الاجتماعية، إذ تسعى إلى خلق مجتمع أكثر إنصافًا من خلال معالجة الفوارق الاجتماعية والاقتصادية، وتعزيز حقوق الإنسان، وتحقيق الرفاه الجماعي. كما تؤكد المنظمات الدولية، مثل الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أن العدالة الاجتماعية شرط أساسي لتحقيق التنمية الشاملة والحد من الفقر والهشاشة (United Nations, 1995).

9.6 تعريف السودان

يُعرَّف السودان بأنه دولة تقع في شمال شرق إفريقيا، وتُعد من أكبر الدول الإفريقية من حيث المساحة قبل انفصال جنوب السودان عام 2011. يحدّه من الشمال مصر، ومن الشرق إثيوبيا وإريتريا والبحر الأحمر، ومن الجنوب جنوب السودان، ومن الغرب تشاد وجمهورية إفريقيا الوسطى، ومن الشمال الغربي ليبيا. وتبلغ مساحته الحالية نحو 88.1 مليون كيلومتر مربع، مما يجعله ثالث أكبر دولة في إفريقيا من حيث المساحة (United Nations, n.d).

يتميز السودان بتنوعه الثقافي واللغوي والإثني، إذ يضم مجموعات سكانية متعددة تنتمي إلى أصول عربية وإفريقية ونوبية وغيرها، كما تتنوع بيئاته الطبيعية بين السهول والصحاري والأنهار، ويُعد نهر النيل وروافده عنصرًا جغرافيًا محوريًا في تكوينه البيئي والاقتصادي. ويعتمد الاقتصاد السوداني على الزراعة والثروة الحيوانية والموارد الطبيعية، إضافة إلى قطاعات التعدين (United Nations, n.d).

ويُعد السودان عضوًا في عدد من المنظمات الإقليمية والدولية، مثل الأمم المتحدة، والاتحاد الإفريقي، وجامعة الدول العربية، ومنظمة الإيقاد، مما يعكس موقعه الجيوسياسي المهم في المنطقة (African Union (AU)).

10.6 السياق الاجتماعي الاقتصادي السياسي في السودان

يشهد السودان سياقًا اجتماعيًا واقتصاديًا وسياسيًا معقدًا يتسم بتداخل الأزمات البنيوية مع التحولات المتسارعة. فعلى المستوى الاجتماعي، أدت النزاعات المسلحة والنزوح الواسع وتدهور الخدمات الأساسية

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

إلى ارتفاع مستويات الهشاشة بين الفئات الضعيفة، وتفكك شبكات الدعم التقليدية، وتراجع قدرة المؤسسات على تلبية الاحتياجات الأساسية للسكان. أما اقتصاديًا، فيعاني السودان من انكماش حاد في الإنتاج، وارتفاع معدلات الفقر والبطالة، وضعف البنية التحتية، وتراجع قيمة العملة، مما انعكس سلبًا على الأمن الغذائي والمعيشي. وعلى الصعيد السياسي، يمر السودان بمرحلة عدم استقرار ممتدة، تتسم بغياب مؤسسات حكم فعّالة، وتعدد الفاعلين المسلحين، وضعف سيادة القانون، مما يحد من قدرة الدولة على إدارة الأزمات وتقديم الخدمات. هذا التداخل بين العوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية يخلق بيئة معقدة تتطلب تدخلات شاملة لتعزيز الحماية الاجتماعية، ودعم الفئات الضعيفة، وبناء مسارات أكثر استدامة نحو الاستقرار والتنمية (ACAPS, 2023).

7 مجالات دور الخدمة الاجتماعية في حماية حقوق الفئات الضعيفة

تُعدّ الفئات الضعيفة، وفي مقدمتها الأطفال والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة، الأكثر عرضة لانتهاك الحقوق نتيجة تداخل عوامل اجتماعية واقتصادية وثقافية وهيكلية تحدّ من قدرتها على الحماية الذاتية والمطالبة بالحقوق. وتؤكد المواثيق الدولية أن حماية هذه الفئات التزام قانوني وأخلاقي على الدول؛ إذ تنص اتفاقية حقوق الطفل على حق الطفل في الحماية والتعليم والصحة والنمو في بيئة آمنة (United Nations, 1989). بينما تشدد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على المساواة ومناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي (United Nations, 1979)، وتؤكد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على الكرامة والاستقلالية والمشاركة دون تمييز (United Nations, 2006). وتمثل حماية هذه الفئات أساسًا لتحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة، إذ يسهم تمكينها في الحد من الفقر والتهميش وتعزيز التماسك الاجتماعي (Ife, 2012).

وفي السودان، تفاقمت الأوضاع بشكل عام بشكل متسارع وتضررت هذه الفئات بصورة خاصة نتيجة النزاع المسلح والانهيار الاقتصادي وتراجع مؤسسات الدولة، حيث وثّقت تقارير الأمم المتحدة انتهاكات واسعة للحقوق الأساسية شملت القتل والعنف الجنسي والتجنيد القسري والهجمات على المدارس والمستشفيات، إضافة إلى حرمان الأشخاص ذوي الإعاقة من الخدمات الأساسية. وتشير تقارير المفوضية السامية لحقوق الإنسان إلى تدهور غير مسبوق في حماية الحقوق خلال الفترة من 2023–2025 بسبب انهيار سيادة القانون وصعوبة وصول المدنيين إلى الغذاء والرعاية الصحية. وتمثل هذه الانتهاكات خرقًا واضحًا لالتزامات السودان الدولية، مما يستدعي تدخلات إنسانية وحقوقية متكاملة، ودورًا فاعلًا للخدمة الاجتماعية في حماية وتمكين الفئات الضعيفة وضمان وصولها العادل إلى الخدمات الأساسية (Human Rights Watch, 2025).

1.7 العلاقة بين الخدمة الاجتماعية وحقوق الإنسان

تُعدّ الخدمة الاجتماعية مهنة إنسانية تستند في جوهرها إلى حماية حقوق الإنسان وتعزيز كرامته، إذ يؤكد الاتحاد الدولي للأخصائيين الاجتماعيين (IFSW) أن العدالة الاجتماعية، واحترام حقوق الإنسان، والتنوع الثقافي تمثل الأسس القيمية للممارسة المهنية. وتقوم هذه العلاقة على مجموعة من المبادئ التي تشكّل الإطار الأخلاقي والعملي لتدخلات الأخصائي الاجتماعي وتتمثل في المبادئ التالية:

1.1.7 الكرامة الإنسانية (Human Dignity)

تستند الكرامة الإنسانية إلى الاعتراف بالقيمة المتأصلة لكل فرد بغض النظر عن خصائصه الشخصية أو الاجتماعية. وفي الخدمة الاجتماعية يتجسد هذا المبدأ من خلال احترام المستفيدين، وحماية خصوصيتهم، وتجنب الوصم أو التقليل من قدراتهم بسبب الفقر أو الإعاقة أو الوضع الاجتماعي، إضافة إلى دعم

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

حقهم في تقرير مصيرهم. ويستند هذا المبدأ إلى المادة (1) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تنص على أن «جميع الناس يولدون أحرارًا متساوين في الكرامة والحقوق» (United Nations, 1948).

2.1.7 العدالة الاجتماعية (Social Justice)

تعني العدالة الاجتماعية ضمان توزيع عادل للموارد والفرص والخدمات، ومنع حرمان أي فئة من حقوقها الأساسية. ويعمل الأخصائي الاجتماعي على تعزيز هذا المبدأ من خلال الدفاع عن الفئات المهمشة، ومواجهة الفقر والبطالة، والمطالبة بسياسات اجتماعية عادلة، وتقليل الفجوة بين الطبقات. ويُعد توفير فرص التعليم للأطفال في المناطق الفقيرة مثالًا مباشرًا على تطبيق العدالة الاجتماعية في الممارسة المهنية (أبو النصر, 2015).

3.1.7 المساواة وعدم التمييز (Equality and Non-Discrimination)

يقوم هذا المبدأ على ضمان تمتع جميع الأفراد بالحقوق نفسها دون تمييز قائم على الجنس، أو الدين، أو العرق، أو الإعاقة، أو الوضع الاقتصادي، أو الانتماء السياسي. وفي الخدمة الاجتماعية يتجسد ذلك في تقديم الخدمات دون تحيز، ورفض أي ممارسة تمييزية، والدفاع عن حقوق المرأة والطفل وذوي الإعاقة، وتعزيز تكافؤ الفرص. ويستند هذا المبدأ إلى المادة (2) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (United Nations, 1948).

4.1.7 التمكين (Empowerment)

يُعد التمكين عملية تهدف إلى تعزيز قدرات الأفراد والجماعات وتمكينهم من التحكم في حياتهم واتخاذ قراراتهم. ويعمل الأخصائي الاجتماعي على تنمية المهارات الحياتية والمهنية للمستفيدين، وتعليمهم الدفاع عن حقوقهم، وتشجيعهم على المشاركة في حل مشكلاتهم، وبناء قدرتهم على مواجهة الضغوط. ويُعد تدريب أفراد الأسر الفقيرة على مهارات مهنية بديلًا أكثر استدامة من تقديم المساعدات المباشرة.

5.1.7 احترام التنوع الثقافي (Respect for Cultural Diversitye)

يعني احترام التنوع الثقافي الاعتراف باختلاف القيم والعادات واللغات بين الأفراد والمجتمعات، والتعامل معها بإيجابية دون فرض ثقافة معينة. وفي الخدمة الاجتماعية يتطلب ذلك فهم الخلفية الثقافية للمستفيد، وتكييف التدخلات بما يتناسب مع ثقافة المجتمع المحلي، وتعزيز التعايش والتسامح. ويُعد تجاهل الثقافة أحد أسباب فشل التدخلات المهنية، بينما يعزز احترامها الثقة بين الأخصائي والمستفيد.

تستند الخدمة الاجتماعية إلى منظومة قيمية مترابطة تشمل احترام الكرامة الإنسانية، وتحقيق العدالة الاجتماعية، وترسيخ المساواة وعدم التمييز، وتعزيز التمكين، واحترام التنوع الثقافي. وتمثل هذه المبادئ الأساس الذي يضمن أن تكون الممارسة المهنية داعمة لحقوق الإنسان وليست منتهكة لها.

2.7 مساهمة الخدمة الاجتماعية في تعزيز حقوق الإنسان

1.2.7 الدفاع عن الحقوق (Advocacy for Human Rights)

يُعدّ الدفاع عن الحقوق أحد الأدوار الجوهرية للأخصائي الاجتماعي، إذ يشمل تمثيل مصالح الأفراد والجماعات أمام المؤسسات، والمطالبة بحقوقهم القانونية والاجتماعية. ويتجسد هذا الدور في حماية حق الطفل في التعليم، ومساندة النساء المعنفات للوصول إلى العدالة، وضمان حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على الخدمات والدعم المناسب. ويستند هذا الدور إلى النهج القائم على حقوق الإنسان في

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

الخدمة الاجتماعية، الذي يؤكد على المساواة وعدم التمييز وتمكين الفئات الهشة وتعزيز مشاركتها في اتخاذ القرار (IFSW & IASSW, 2014).

2.2.7 تقديم الدعم النفسي والاجتماعي (Psychosocial Support)

يشمل الدعم النفسي والاجتماعي التدخلات التي تعزز الصحة النفسية، والتكيف الاجتماعي، والشعور بالأمان، والانتماء. ويرتبط هذا الدور بحق الإنسان في الصحة والرفاه كما نصت عليه المادة (25) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ويشمل ذلك مساعدة ضحايا العنف، ودعم الأطفال المتأثرين بالنزاعات، ومساندة الأسر المفككة، ورعاية كبار السن لمنع العزلة والاكتئاب (United Nations, 1948).

3.2.7 تمكين الفئات الهشة (Empowerment of Vulnerable Groups)

يهدف التمكين إلى تعزيز قدرات الفئات الضعيفة—الأطفال والنساء وذوي الإعاقة—لتمكينهم من المطالبة بحقوقهم واتخاذ قراراتهم. ويتضمن ذلك تدريب النساء على مهارات العمل، وتعليم الأطفال حقوقهم، ودعم ذوي الإعاقة للاندماج في التعليم والعمل، ومساعدة الفقراء على الوصول إلى الموارد. ويستند هذا الدور إلى نظرية التمكين في الخدمة الاجتماعية (عبد الرحمن, 2017).

4.2.7 مراقبة الانتهاكات (Monitoring Human Rights Violations)

يشمل هذا الدور توثيق الانتهاكات ورصد حالات العنف والإساءة، وإعداد تقارير اجتماعية تُسهم في حماية الضحايا وإحالتهم إلى الجهات المختصة. ويعتمد الأخصائيون الاجتماعيون في هذا الدور على مبادئ الرصد والتوثيق المعتمدة في منظومة حقوق الإنسان، والتي تؤكد على جمع المعلومات بطريقة منهجية، والتحقق من مصداقيتها، وتحليلها بهدف تعزيز المساءلة ومنع تكرار الانتهاكات. ويتوافق هذا الدور مع المبادئ الواردة في الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية الطفل والمرأة والأشخاص ذوي الإعاقة، ومع الإرشادات المهنية لرصد الانتهاكات الصادرة عن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (OHCHR, 2011).

5.2.7 تعزيز العدالة الاجتماعية (Promoting Social Justice)

يعمل الأخصائي الاجتماعي على دعم السياسات التي تضمن توزيعًا عادلًا للفرص والخدمات، وتقليل الفجوة بين الفئات الاجتماعية، وتطوير برامج تنموية عادلة. وتُعد العدالة الاجتماعية إحدى القيم الجوهرية في مواثيق الخدمة الاجتماعية العالمية.

تقوم العلاقة بين الخدمة الاجتماعية وحقوق الإنسان على أساس أن المهنة تُعد أداة لحماية الكرامة الإنسانية وتعزيز الحقوق الأساسية. ويتجسد ذلك من خلال أدوار متعددة تشمل الدفاع عن الحقوق، والدعم النفسي والاجتماعي، وتمكين الفئات الهشة، ومراقبة الانتهاكات، وتعزيز العدالة الاجتماعية، مما يجعل الخدمة الاجتماعية ممارسة حقوقية تسهم في بناء مجتمع أكثر إنصافًا وإنسانية. في الجزئية التالية سوف نتناول حماية حقوق الأطفال والنساء وذوي الإعاقة (عبد اللطيف, 2010).

3.7 حماية حقوق الأطفال (مكافحة عمالة الأطفال، العنف، التسرب المدرسي)

تُعد حماية حقوق الأطفال ركيزة أساسية في منظومة حقوق الإنسان، إذ تُعرّف اتفاقية حقوق الطفل (1989) وقانون الطفل السوداني لعام 2010 الطفل بأنه كل من لم يتجاوز الثامنة عشرة من العمر. وتمثل الطفولة مرحلة نمو حاسمة تتشكل فيها الأسس الجسدية والنفسية والاجتماعية للشخصية؛ فالطفل يحتاج إلى بيئة آمنة ورعاية صحية وتغذية سليمة لضمان نموه الجسدي المتوازن (Berk, 2018)، كما

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

تتطور لديه مشاعر الأمان والانتماء وتقدير الذات، وتُسهم العلاقات الاجتماعية السليمة في بناء مهارات التفاعل والتواصل (Erikson, 1963).

وتؤكد المواثيق الدولية أن حقوق الطفل غير قابلة للتصرف، وتشمل الحق في الحياة والنمو والتعليم والصحة والحماية من العنف والاستغلال، إضافة إلى حقه في التعبير والمشاركة. وتمثل حماية هذه الحقوق استثمارًا استراتيجيًا في مستقبل المجتمع، لما لها من ارتباط مباشر بالتنمية البشرية والاستقرار الاجتماعي (Healy, 2008).

1.3.7 السياق السوداني الراهن: تعقّد الأزمة واتساع دائرة الاحتياجات

يشهد السودان واحدة من أخطر أزماته الإنسانية، حيث تشير تقارير الأمم المتحدة إلى أن أكثر من 15 مليون طفل يحتاجون إلى مساعدات عاجلة نتيجة النزاع المسلح وانهيار الخدمات الأساسية. وتُظهر خطط الاستجابة الإنسانية أن 16 مليون طفل من بين 4.30 مليون شخص كانوا بحاجة للدعم في عام 2025، في ظل تفاقم الجوع الحاد وتدهور النظام الصحي واتساع النزوح، مما جعل السودان يسجل أكبر عدد من الأطفال النازحين عالميًا بأكثر من 3.3 مليون طفل. كما وثقت التقارير آلاف الانتهاكات الخطيرة ضد الأطفال، بما في ذلك القتل والتشويه والتجنيد القسري والعنف الجنسي (Human Rights Watch, 2025).

وفي هذا السياق، تتنوع احتياجات الأطفال بين الأمن الغذائي، والرعاية الصحية، والتعليم، والحماية من العنف والاستغلال، والدعم النفسي والاجتماعي. وتبرز أهمية الخدمة الاجتماعية في توفير بيئات آمنة، وتعزيز القدرة على التكيف، ومعالجة الصدمات، وتفعيل شبكات الحماية المجتمعية، إضافة إلى التنسيق بين المنظمات الإنسانية لتطوير تدخلات تستجيب لخصوصية الواقع السوداني (UNICEF, 2023–2025).

2.3.7 مكافحة عمالة الأطفال

تمثل عمالة الأطفال أحد أبرز انتهاكات حقوق الطفل، إذ تُعرّضهم لمخاطر جسدية ونفسية، وتحرمهم من التعليم، وتعيق نموهم الطبيعي. وترتبط هذه الظاهرة غالبًا بالفقر وضعف الحماية الاجتماعية، مما يدفع الأسر إلى تشغيل أطفالها. كما ترتبط عمالة الأطفال ارتباطًا وثيقًا بالتسرب المدرسي، حيث يؤدي العمل إلى انسحاب الطفل من المدرسة، وانخفاض مستواه التعليمي، وتراجع فرصه المستقبلية.

وتعمل الجهود الدولية على مكافحة هذه الظاهرة من خلال سن قوانين تحظر تشغيل الأطفال، وضمان التعليم الإلزامي، وتقديم دعم اقتصادي للأسر الفقيرة لتقليل اعتمادها على دخل الأطفال (International Laboure Organization, 2017).

3.3.7 العنف ضد الأطفال

يشمل العنف ضد الأطفال أشكالًا متعددة مثل العنف الجسدي والنفسي والجنسي والإهمال، وغالبًا ما يحدث داخل الأسرة أو المدرسة أو من أشخاص مقربين من الطفل. ويؤدي العنف إلى آثار خطيرة على النمو العقلي والنفسي، ويرتبط بارتفاع معدلات الاكتئاب والعدوانية وصعوبات التعلم. وتدعو المنظمات الدولية إلى وضع استراتيجيات وطنية لمكافحة العنف، وسن قوانين رادعة، وتعزيز التوعية المجتمعية وتشجيع الإبلاغ عن الانتهاكات (UNICEF, 2014).

4.3.7 التسرب المدرسي

يمثل التسرب المدرسي أحد أخطر التحديات التي تواجه حق الطفل في التعليم، إذ يؤدي إلى توقف التعليم الأساسي وزيادة احتمالات الانخراط في عمالة الأطفال أو السلوكيات الخطرة. وترتبط هذه الظاهرة بعوامل

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

متعددة مثل الفقر، والعنف الأسري أو المدرسي، وضعف الدعم الاجتماعي، وعدم ملاءمة البيئة المدرسية لاحتياجات الطفل (UNESCO, 2020).

4.7 دور الخدمة الاجتماعية في حماية الطفل

تضطلع الخدمة الاجتماعية بدور محوري في حماية الأطفال وتمكينهم، من خلال تقديم الدعم النفسي والاجتماعي للأطفال المعرضين للخطر، ورصد حالات الإهمال والاستغلال، وإحالتها للجهات المختصة، والتنسيق مع المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني لضمان حصول الطفل على حقوقه الأساسية (Ife, 2012). كما تعمل على تعزيز مهارات الحياة لدى الأطفال، وتمكينهم من التعبير عن آرائهم والمشاركة في القرارات التي تخصهم، بما يعزز ثقتهم بأنفسهم ويهيئهم ليكونوا أفرادًا فاعلين في المجتمع.

5.7 نموذج دراسة حالة لطفل نازح متأثر بالنزاع المسلح في مركز إيواء النازحين بولاية النيل الأبيض

1.5.7 وصف الحالة

طفل يبلغ من العمر 10 سنوات، نزح مع أسرته من مناطق النزاع المسلح في الخرطوم إلى مركز الإيواء خالد بن الوليد التابع لوزارة الرعاية الاجتماعية في كنانة ولاية النيل الأبيض. يعاني من اضطرابات نفسية (كوابيس، خوف شديد، انعزال)، إضافة إلى انقطاعه عن التعليم وصعوبة اندماجه مع الأطفال الآخرين.

2.5.7 المشكلة الأساسية

- صدمة نفسية نتيجة التعرض للعنف.
- فقدان البيئة الآمنة.
- انقطاع عن التعليم.
- هشاشة اجتماعية واقتصادية للأسرة.

3.5.7 تدخل الأخصائي الاجتماعي

- إجراء مقابلة تقييم أولي لتحديد مستوى الصدمة والاحتياجات.
- إحالة الطفل إلى خدمات الدعم النفسي الاجتماعي المتاحة في مركز الايواء.
- التنسيق مع المنظمات التعليمية لإعادة دمجه في برنامج التعليم البديل.
- تقديم جلسات دعم فردية لتعزيز الشعور بالأمان والثقة.
- العمل مع الأسرة لتمكينها من الوصول إلى المساعدات الغذائية والصحية.

4.5.7 نتائج التدخل

- تحسن تدريجي في السلوك والتفاعل الاجتماعي.
- عودة الطفل إلى التعليم.
- تعزيز قدرة الأسرة على التكيف داخل المخيم (مركز إيواء خالد بن الوليد, 2023).

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

5.5.7 التدابير والسياسات الفعالة لحماية الأطفال

تشمل التدابير الفعالة لحماية الأطفال:

1. سن قوانين واضحة تضمن حماية الطفل من العنف والاستغلال وتكفل حقه في التعليم والصحة.
2. إنشاء نظم وطنية لحماية الطفل، تشمل خطوطًا ساخنة ووحدات حماية في المدارس والمجتمعات المحلية وبرامج تأهيل نفسي.
3. تعزيز التعاون بين المدرسة والمجتمع للكشف المبكر عن حالات العنف أو التسرب، وتوعية الأسر بأهمية التعليم وحقوق الطفل.

6.7 دعم حقوق المرأة (مناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي، التمكين الاقتصادي)

تُعدّ المرأة ركيزة أساسية في البناء الاجتماعي، إذ تتمتع بخصائص بيولوجية ونفسية واجتماعية تجعل دورها محوريًا في الأسرة والمجتمع. فالمرأة تمتاز بقدرات عالية على التواصل العاطفي والاجتماعي، وبمهارات في التعاطف، وحل المشكلات، والتكيف مع الضغوط (Gilligan, 1982). كما تضطلع بدور رئيسي في التنشئة الاجتماعية، والمشاركة في الحياة الاقتصادية والسياسية والثقافية، مما يجعل تمكينها وحماية حقوقها ضرورة أخلاقية وقانونية (United Nations, 1979).

وقد أكدت الاتفاقيات الدولية، وعلى رأسها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، على مجموعة من الحقوق الأساسية التي تشمل المساواة أمام القانون، والحق في التعليم والعمل، والحق في الصحة والرعاية الاجتماعية، والحق في الحماية من العنف والتمييز. ويستند الحفاظ على هذه الحقوق إلى سياسات شاملة تتضمن سن تشريعات مناهضة للعنف والتمييز، وتوفير برامج التوعية المجتمعية، وتعزيز التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة، بما يضمن مشاركتها الفاعلة في مختلف مجالات الحياة (Ife, 2012; Dominelli, 2002).

1.6.7 الواقع السوداني: الأزمة متعددة الأبعاد وتنامي التحديات الإنسانية والاجتماعية

تشير التقارير الدولية الحديثة إلى أن النساء في السودان يواجهن إحدى أعقد الأزمات في تاريخ البلاد، نتيجة النزاع المسلح والانهيار الاقتصادي وتراجع مؤسسات الدولة. فقد أوضح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن صراع ما بعد أبريل 2023 أثّر بشكل غير متناسب على النساء، خاصة فيما يتعلق بالسلامة الشخصية، وسبل كسب العيش، والحقوق الاقتصادية، مع ارتفاع معدلات العنف القائم على النوع الاجتماعي وفقدان الدخل وانعدام الأمن الغذائي.

كما بيّنت تقارير هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن النساء والأطفال يشكلون غالبية النازحين، وأن انهيار الخدمات الصحية والتعليمية أدى إلى تفاقم سوء التغذية، وزيادة مخاطر الزواج المبكر، وتراجع فرص التعليم والعمل. وتشير منشورات الأمم المتحدة إلى أن النساء والفتيات يتحملن العبء الأكبر من آثار النزوح والعنف الجنسي واستخدامه كسلاح في النزاع، إضافة إلى القيود الاجتماعية والاقتصادية المتفاقمة (UN Women, 2023–2024).

وأكدت تقارير ACAPS تعرض النساء في مناطق النزاع لمخاطر مضاعفة تشمل الاختطاف والاختفاء القسري والعنف الجنسي وفقدان مصادر الدخل، مع ارتفاع معدلات الفقر بين الأسر التي تعولها نساء، في انتهاك واضح لالتزامات السودان الدولية بحماية النساء وضمان المساواة وعدم التمييز وتأمين الخدمات الأساسية (ACAPS, 2023).

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

وفي ظل هذا الواقع، يصبح تمكين النساء وحمايتهن ضرورة إنسانية وحقوقية لضمان صمود المجتمع السوداني وتعزيز قدرته على التعافي من آثار النزاع.

2.6.7 دور الخدمة الاجتماعية في دعم حقوق المرأة

تلعب الخدمة الاجتماعية دورًا محوريًا في تعزيز مكانة المرأة وحماية حقوقها من خلال تقديم الدعم النفسي والاجتماعي، وتوفير المشورة، وتنمية المهارات الحياتية والمهنية التي تعزز استقلاليتها وقدرتها على اتخاذ القرار. ويضطلع الأخصائي الاجتماعي بدور المدافع عن حقوق المرأة عبر رصد الانتهاكات، وتقديم الدعم القانوني والاجتماعي، والتنسيق مع المؤسسات الحكومية والمنظمات غير الحكومية لضمان حصولها على حقوقها الأساسية، إضافة إلى تمكينها من المشاركة في التعليم والعمل والمجال العام (Dominelli, 2002).

ويُعد احترام حقوق المرأة مؤشرًا رئيسيًا لتقدم المجتمعات، إذ تؤكد الأدبيات أن تمكين المرأة يسهم في تحسين جودة الحياة للأسرة والمجتمع، ويعزز التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية. ومن ثمّ، تمثل الخدمة الاجتماعية أداة استراتيجية لتحقيق المساواة والتمكين من خلال دمج المبادئ الحقوقية بالممارسة المهنية (Ife, 2012).

3.6.7 نموذج دراسة الحالة لامرأة متضررة من العنف القائم على النوع الاجتماعي مركز إيواء النازحين بولاية النيل الأبيض

وصف الحالة: امرأة في الثلاثين من عمرها، نازحة من مدينة مدني الى مركز الايواء الإسلامي التابع لوزارة الرعاية الاجتماعية لإيواء النازحين في ولاية النيل الأبيض في كنانة، تعرضت لعنف جسدي ونفسي اثناء فترة الصراع، وتعيش في بيئة تفتقر للحماية. تعاني من خوف مستمر، وانعدام مصادر الدخل، وعدم معرفة بحقوقها أو بالخدمات المتاحة (مركز الايواء الإسلامي, ولاية النيل الأبيض, 2024).

المشكلة الأساسية:

- عنف قائم على النوع الاجتماعي.
- غياب الحماية القانونية.
- هشاشة اقتصادية.
- ضعف الوعي بالحقوق.

تدخل الأخصائية الاجتماعية:

- توفير مساحة آمنة للاستماع دون حكم.
- توعية المرأة بحقوقها وفق القوانين الوطنية والمعايير الدولية.
- إحالتها إلى مركز حماية النساء للحصول على الدعم القانوني والطبي.
- مساعدتها في الالتحاق ببرنامج تمكين اقتصادي (تدريب مهني/مشروع صغير).
- متابعة الحالة لضمان استمرارية الحماية.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

نتائج التدخل:

- حصول المرأة على حماية قانونية أولية.
- تحسن حالتها النفسية.
- اكتساب مهارات اقتصادية ساعدتها على الاستقلال النسبي.
- تعزيز قدرتها على اتخاذ القرار (مركز الايواء الإسلامي, ولاية النيل الأبيض).

4.6.7 التدابير الوقائية والحماية للنساء في السياق السوداني

في ظل الاوضاع الإنسانية المتدهورة التي يشهدها السودان نتيجة النزاع والانهيار المؤسسي، مما يزيد من تعرض النساء لمخاطر العنف القائم على النوع الاجتماعي. ويستدعي ذلك اعتماد تدابير حماية شاملة تشمل آليات فعّالة للرصد والإبلاغ، وتوفير مراكز آمنة وخطوط ساخنة ووحدات حماية مجتمعية، إلى جانب تعزيز خدمات الدعم النفسي والاجتماعي ومساحات آمنة للنساء والفتيات(OHCHR, 2025).

وتُعد الحماية القانونية عنصرًا أساسيًا في الوقاية، من خلال تفعيل القوانين التي تجرّم العنف وضمان وصول النساء إلى العدالة، إضافة إلى تدريب الكوادر الصحية والاجتماعية والأمنية، وتوفير خدمات الرعاية الصحية الطارئة والرعاية الإنجابية وإدارة حالات العنف الجنسي (UNICEF, 2025).

كما يمثل التمكين الاقتصادي للنساء ركيزة للحد من الاستغلال، عبر دعم المشاريع الصغيرة والتدريب المهني وشبكات الحماية الاجتماعية، إلى جانب حملات التوعية التي تستهدف تغيير المواقف الثقافية المقيدة لدور المرأة (Abdien, 2024).

وتتطلب حماية النساء في السودان مقاربة متكاملة تجمع بين الوقاية القانونية والاجتماعية والاقتصادية، عبر شراكات بين المنظمات الدولية مثل UNFPA و UNDP و ROLI ABA والمنظمات المحلية، لتقديم خدمات قانونية ونفسية واجتماعية وبناء القدرات. ورغم الجهود المبذولة، ما تزال التحديات التمويلية والاجتماعية والسياسية تعيق تحقيق حماية فعّالة، مما يجعل تبني تدابير وقاية متعددة المستويات ضرورة لتعزيز صمود النساء في مرحلة ما بعد النزاع (AUNDP, 2023).

7.7 رعاية حقوق ذوي الإعاقة (الدمج المجتمعي، وتوفير الخدمات المناسبة)

يُعرَّف الأشخاص ذوو الإعاقة بأنهم الأفراد الذين يعانون من إعاقات جسدية، أو حسية، أو عقلية، أو متعددة تؤثر في قدرتهم على أداء أنشطة الحياة اليومية مقارنة بأقرانهم (United Nations, 2006). وتختلف احتياجاتهم تبعًا لنوع الإعاقة، إلا أن هناك متطلبات مشتركة تشمل الدعم الجسدي عبر توفير بيئات مهيأة وأدوات مساعدة مثل الأجهزة الحركية والسمعية والبصرية (WHO, 2011)، والدعم النفسي والاجتماعي لمواجهة مشكلات تقدير الذات والقلق وصعوبات التكيف الناتجة عن التمييز والإقصاء (Ife, 2012)، كما يحتاج هؤلاء الأفراد إلى خدمات صحية وتأهيلية مستمرة تضمن لهم الوصول العادل إلى الرعاية الطبية (WHO, 2011).

وقد شكّلت اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (2006) تحولًا جوهريًا في فهم الإعاقة، إذ اعتبرتها نتاجًا للحواجز البيئية والاجتماعية، لا مجرد حالة فردية. وأكدت الاتفاقية حقوقًا أساسية تشمل الاستقلالية، والتعليم الدامج، والعمل اللائق، وإمكانية الوصول إلى المرافق والخدمات دون تمييز، باعتبارها مؤشرات رئيسية على احترام الكرامة الإنسانية والتقدم الاجتماعي (United Nations, 2006).

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

1.7.7 السياق السوداني: الهشاشة المركّبة وتنامي التحديات الإنسانية والاجتماعية

تشير التقارير الإنسانية الحديثة إلى أن الأشخاص ذوي الإعاقة في السودان يواجهون أوضاعًا شديدة الخطورة نتيجة النزاع المسلح والانهيار الاقتصادي والاجتماعي. وتوضح منظمات الإعاقة الدولية أن هذه الفئة تتأثر بشكل مضاعف بسبب انعدام الوصول إلى الخدمات الأساسية، ونقص الأدوية، وغياب البيئات المهيأة، وتراجع شبكات الدعم الأسري والمجتمعي. كما أدى النزوح الواسع إلى فقدان الأجهزة المساعدة، وانقطاع العلاج الطبيعي، وارتفاع معدلات العنف والتمييز، مما جعل الكثير منهم في وضع يهدد حياتهم (UNICEF).

وتؤكد التقارير الحقوقية أن هذه الظروف تمثل انتهاكًا مباشرًا لالتزامات السودان بموجب اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي تنص على عدم التمييز، وإمكانية الوصول، والحماية في حالات الطوارئ، والحق في الصحة والتعليم والمشاركة المجتمعية. كما تتعارض مع مبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي تلزم الدول بحماية الفئات الأكثر هشاشة (IRC, 2023–2024).

2.7.7 دور الخدمة الاجتماعية في حماية وتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة

تسهم الخدمة الاجتماعية في تحسين أوضاع الأشخاص ذوي الإعاقة عبر ثلاثة محاور رئيسية:

الدعم النفسي والاجتماعي: يشمل تقديم المشورة، وبرامج التأهيل النفسي والاجتماعي، والأنشطة التعليمية والترفيهية التي تعزز الثقة بالنفس وتدعم التكيف الإيجابي (Dominelli, 2002).

التمكين الحقوقي والاجتماعي: يتمثل في الدفاع عن حقهم في التعليم والعمل والرعاية الصحية، ومناصرة السياسات والقوانين التي تكفل المساواة وعدم التمييز، وضمان مشاركتهم في اتخاذ القرارات التي تخصهم (Ife, 2012).

تعزيز الدمج المجتمعي: من خلال تهيئة المرافق العامة والتعليمية، وتقديم التوعية المجتمعية للحد من الصور النمطية السلبية، وتشجيع مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية (United Nations, 2006).

3.7.7 نموذج دراسة الحالة لرجل من ذوي الإعاقة مركز إيواء النازحين بولاية النيل الأبيض

وصف الحالة: رجل في الخمسين من العمر يعاني من إعاقة حركية، نزح بسبب الحرب يعيش في مركز الإيواء بولاية النيل الأبيض بكنانة بعد فقدان منزله. يواجه صعوبة في الوصول إلى الخدمات الأساسية (الصحة، الغذاء، المياه)، ويعتمد على الآخرين في التنقل، ويشعر بالعزلة والتهميش.

المشكلة الأساسية:

- إعاقة حركية دون توفر أدوات مساعدة.
- ضعف الوصول إلى الخدمات.
- تهميش اجتماعي.
- غياب برامج الدمج.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

تدخل الأخصائي الاجتماعي:

- تقييم شامل لاحتياجاته الصحية والاجتماعية.
- التنسيق مع المنظمات لتوفير كرسي متحرك وأدوات مساعدة.
- إدماجه في برامج الدعم النفسي والاجتماعي داخل المركز.
- الدفاع عن حقه في الوصول إلى الخدمات دون تمييز.
- إشراكه في أنشطة مجتمعية لتعزيز الشعور بالانتماء.

نتائج التدخل:

- تحسن قدرته على الحركة والوصول للخدمات.
- انخفاض الشعور بالعزلة.
- تعزيز مشاركته في الأنشطة المجتمعية.
- زيادة وعي المجتمع بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (مركز الإيواء الإسلامي بولاية النيل الأبيض, 2025).

8.7 تحليل دراسة الحالات

تُظهر دراسة الحالات الثلاث أن الفئات الضعيفة في السودان—الأطفال، النساء، والأشخاص ذوي الإعاقة—تواجه أنماطًا متشابكة من الهشاشة الناتجة عن النزاعات المسلحة، والنزوح، وتدهور الخدمات الأساسية. ورغم اختلاف طبيعة الاحتياجات بين كل فئة، إلا أن القاسم المشترك بينها هو صعوبة الوصول إلى الحماية، وضعف الموارد، وغياب منظومات الدعم الفعّالة.

تكشف الحالات الدراسية عن الدور المحوري للأخصائي الاجتماعي في بيئة الأزمات، حيث يجمع بين دوره كمعالج (يقوم بالتقييم المهني، وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي) ودوره كوسيط (يربط بين العملاء ومراكز تقديم الخدمات) ودوره كدافع (يدافع عن الحقوق) ودوره التمكيني (حيث يعمل على تمكين المستفيدين). كما تُبرز الحالات الدراسية أهمية العمل متعدد المجالات، إذ لا يمكن معالجة مشكلات الفئات الضعيفة بمعزل عن التعاون بين المؤسسات الصحية، والتعليمية، والقانونية، والإنسانية.

وتوضح دراسة الحالات أيضًا أن التدخلات المهنية لا تقتصر على معالجة المشكلة التي يواجهها العميل في ذاته، بل تمتد الى تحسين البيئة التي يعيش فيها بالعميل، وتعزيز قدرته على التكيف، وبناء الثقة، وتحسين جودة الحياة، وهو ما يعكس جوهر الخدمة الاجتماعية القائمة على التمكين والعدالة الاجتماعية.

1.8.7 خلاصة: تحليل دراسة الحالات أعلاه نستخلص ما يلي

1. **أهمية التدخل المبكر:** التدخل السريع يقلل من تفاقم الصدمات النفسية والاجتماعية، خاصة لدى الأطفال والنساء.
2. **ضرورة العمل في مختلف مجالات الخدمة الاجتماعية:** لا يمكن للأخصائي الاجتماعي العمل بمعزل عن المؤسسات الصحية، والتعليمية، والقانونية، والإنسانية.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

3. **الحماية والتمكين عنصران متلازمان:** توفير الحماية وحده غير كافٍ؛ يجب أن يتبعه تمكين اقتصادي واجتماعي لضمان الاستقلال والكرامة.

4. **الفئات الضعيفة تحتاج إلى تدخلات مهنية متخصصة:** تختلف احتياجات الطفل عن المرأة وعن الرجل ذي الإعاقة، مما يتطلب خططًا مهنية متمايزة.

5. **أهمية الدعم النفسي الاجتماعي في بيئات النزاع:** الصدمات النفسية عنصر مشترك بين الحالات الثلاث، ما يجعل الدعم النفسي جزءًا أساسيًا من التدخل.

6. **ضرورة تعزيز الوعي بالحقوق:** كثير من المستفيدين يجهلون حقوقهم، ما يجعل التوعية عنصرًا محوريًا في الممارسة المهنية.

7. **أهمية دور الأخصائي الاجتماعي كمدافع عن الحقوق:** يتجاوز دوره تقديم الخدمات إلى الدفاع عن الفئات الضعيفة داخل المؤسسات والمجتمع.

8. **الحاجة إلى تطوير منظومات الحماية في السودان:** ضعف البنية المؤسسية يحد من فعالية التدخلات المهنية، ما يستدعي إصلاحات شاملة.

8 آليات تدخل الأخصائي الاجتماعي في حماية حقوق الفئات الضعيفة

1.8 التوعية بحقوق الإنسان والفئات الضعيفة كآلية أساسية في عمل الأخصائي الاجتماعي

تُعد التوعية بحقوق الإنسان إحدى أهم آليات التدخل المهني في الخدمة الاجتماعية، إذ تقوم على عملية تعليمية منهجية تهدف إلى تعريف أفراد المجتمع بحقوقهم الأساسية دون تمييز، استنادًا إلى ما ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948) والاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية. وتكتسب التوعية المجتمعية أهمية خاصة لكونها ضرورة اجتماعية وسياسية تسهم في بناء مجتمع واعٍ وقادر على حماية نفسه، من خلال تعزيز الوعي القانوني بالحقوق والواجبات، والوقاية من الانتهاكات عبر الحد من التعرض للاستغلال والعنف والتمييز، وتمكين الفئات الضعيفة—مثل الأطفال والنساء وكبار السن وذوي الإعاقة—من الدفاع عن أنفسهم، إضافة إلى دعم الممارسات الديمقراطية عبر تشجيع المشاركة المجتمعية وترسيخ الشفافية والإفصاح عن الانتهاكات.

1.1.8 أهداف التوعية بحقوق الإنسان في المجتمع فتتمثل في

- نشر المعرفة بالحقوق المدنية، والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية.
- بناء ثقافة احترام الحقوق ومناهضة جميع أشكال العنصرية والتمييز.
- تعزيز المساءلة عبر تمكين الأفراد من متابعة الانتهاكات قانونيًا.
- دعم العدالة الاجتماعية من خلال ضمان تكافؤ الفرص والوصول العادل إلى الموارد والخدمات.

تقوم برامج التوعية المجتمعية على مجموعة من المكوّنات الأساسية التي تشكّل الإطار العملي لتعزيز حقوق الإنسان، وفي مقدمتها التعليم والتدريب عبر دورات وورش عمل تستهدف مختلف الفئات

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

لرفع المعرفة وبناء القدرات. كما تُعد الحملات الإعلامية—من خلال التلفاز والراديو ووسائل التواصل الاجتماعي—أداة محورية لنشر الرسائل التوعوية والوصول إلى شرائح واسعة من المجتمع. وتعتمد هذه البرامج على الشراكات بين منظمات المجتمع المدني والمؤسسات التعليمية والجهات المعنية بحقوق الإنسان، بما يعزز التكامل ويوسّع نطاق التأثير، إضافة إلى التقييم والمتابعة لقياس النتائج وتطوير التدخلات (Social Work Institute, 2025).

وتتخذ الحملات التوعوية أشكالًا متعددة تشمل الأنشطة المدرسية والجامعية، والفعاليات المجتمعية، والحملات الرقمية، إلى جانب ورش العمل المتخصصة في موضوعات مثل المساواة ومكافحة العنف. كما تُستخدم أساليب متنوعة لضمان فعالية الرسائل، من أبرزها الأسلوب التشاركي، والتفاعلي، والقصصي، والثقافي الذي يوظف الفنون والمسرح في نشر الوعي (Social Work Institute, 2025).

وتظهر فعالية هذه البرامج من خلال ارتفاع الوعي العام وانخفاض الانتهاكات وزيادة التفاعل المجتمعي، رغم ما تواجهه من تحديات تتعلق بنقص الموارد والمقاومة الثقافية وضعف الدعم المؤسسي. وتمثل التوعية بحقوق الإنسان استثمارًا طويل المدى في بناء مجتمع واعٍ وعادل يحترم الكرامة الإنسانية ويدعم الفئات الضعيفة (Social Work Institute, 2025).

2.8 المناصرة والدفاع عن الحقوق الفئات الضعيفة كآلية في عمل الأخصائي الاجتماعي

تُعد المناصرة والدفاع عن الحقوق ركيزة أساسية في الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية، إذ يرتبط هذا الدور بمبادئ العدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان. ولا يقتصر دور الأخصائي الاجتماعي على تقديم الخدمات المباشرة، بل يشمل الدفاع عن حقوق الفئات الهشة، ورصد الانتهاكات، والضغط من أجل إصلاح السياسات والممارسات التي تعزز التهميش والتمييز. وتشير الأدبيات إلى أن المناصرة جزء مدمج في هوية الخدمة الاجتماعية، لكونها تمكّن الأخصائي من العمل على المستويين الفردي والبنيوي لحماية الحقوق وتعزيز الكرامة الإنسانية (Baikady, 2025; Day et al.).

وتتطلب ممارسة المناصرة امتلاك مهارات متخصصة تشمل فهم السياسات العامة وآليات التأثير فيها، وبناء الشراكات والتحالفات، ومهارات التفاوض والتواصل، إضافة إلى تطوير استراتيجيات ضغط فعّالة، وهي مهارات تحتاج إلى تدريب منهجي في ظل غياب إطار عالمي موحّد للكفاءات المهنية.

وبناءً على ذلك، أصبح إدماج المناصرة في برامج التعليم والتكوين المهني عنصرًا محوريًا في إعداد الأخصائيين الاجتماعيين، إذ لم يعد التعليم مقتصرًا على تقديم الخدمات المباشرة، بل يشمل تمكين الخريجين من التعامل مع القضايا الهيكلية المؤثرة على حقوق الأفراد والمجتمعات والعمل على تغيير السياسات التي تُسهم في استمرار الظلم الاجتماعي.

1.2.8 المناصرة في الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية

تُظهر نماذج الممارسة المهنية أن الأخصائيين الاجتماعيين يوظفون المناصرة عبر مسارات متعددة، من أبرزها:

- تنظيم المجتمع المحلي للدفاع عن حقوق الفئات المهمشة.
- التواصل مع صناع القرار لتعديل السياسات.
- تقديم الدعم القانوني والاجتماعي لضحايا الانتهاكات.
- التعاون مع منظمات حقوق الإنسان لتوثيق الانتهاكات والضغط من أجل العدالة.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

وتؤكد الأبحاث أن التدريب المنهجي في مهارات المناصرة يعزز قدرة الأخصائيين على التأثير في السياسات العامة، ودعم الفئات الضعيفة، وتحقيق نتائج اجتماعية أكثر استدامة.

2.2.8 المناصرة والشراكات بين الدولة والمجتمع المدني

ترتبط المناصرة ارتباطًا وثيقًا بالشراكات بين الدولة والمجتمع المدني، حيث تؤكد الأمم المتحدة أن هذه الشراكات تمثل ركيزة أساسية لتعزيز حقوق الإنسان من خلال تكامل الأدوار بين المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني في مجالات الرصد والمساءلة وصياغة السياسات العامة.

وتوضح الأدبيات أن الخدمة الاجتماعية، بوصفها مهنة حقوقية، تعتمد على هذا التعاون المؤسسي لتعزيز العدالة الاجتماعية وحماية الفئات الهشة، إذ يعمل الأخصائي الاجتماعي ضمن منظومة تشاركية تسهم في رفع فعالية التدخلات وتوسيع نطاق الحماية.

3.2.8 المناصرة والدفاع عن الحقوق في السياق السوداني

تكتسب المناصرة أهمية مضاعفة في السودان نظرًا لتعقيدات الوضع الإنساني والسياسي والاجتماعي. فاستمرار النزاع المسلح، واتساع نطاق الانتهاكات، وتدهور مؤسسات الدولة، جميعها عوامل تجعل من دور الأخصائي الاجتماعي كمدافع عن الحقوق ضرورة مهنية وأخلاقية.

وفي ظل ضعف آليات الحماية الرسمية، يصبح الأخصائي الاجتماعي أحد الفاعلين القلائل القادرين على:

- رصد الانتهاكات وتوثيقها.
- توجيه المستفيدين نحو الخدمات القانونية والاجتماعية.
- التعاون مع منظمات المجتمع المدني لتعزيز الاستجابة الإنسانية.
- بناء التحالفات مع المنظمات المحلية والدولية لضمان وصول الفئات الهشة إلى حقوقها الأساسية.

وتشمل هذه الفئات: الأطفال، النساء، ذوي الإعاقة، النازحين، وضحايا العنف.

4.2.8 التحديات المهنية في ممارسة المناصرة داخل السودان

تُظهر التجارب الميدانية أن الأخصائيين الاجتماعيين يواجهون تحديات كبيرة أثناء ممارسة المناصرة، من أبرزها:

- محدودية الموارد.
- ضعف الحماية المؤسسية.
- المخاطر الأمنية.
- غياب بنية قانونية قوية لحماية الفئات الضعيفة.

التحديات الاقتصادية والمجتمعية والقانونية: تُفاقم الأزمة الاقتصادية من صعوبة العمل الحقوقي، إذ يؤدي تقلص التمويل الوطني والدولي إلى:

- ضعف البرامج الموجهة لحماية الفئات الهشة.
- تراجع قدرة المنظمات على تنفيذ حملات المناصرة.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

• ضعف بناء القدرات المهنية للعاملين.

كما يواجه الأخصائيون الاجتماعيون تحديًا إضافيًا يتمثل في ضعف الوعي المجتمعي بدور المناصرة، وغياب سياسات واضحة تحمي المدافعين عن الحقوق أو تضمن مشاركتهم في صياغة السياسات العامة.

3.8 التمكين وبناء القدرات كآليات مهنية في الخدمة الاجتماعية

يُعدّ التمكين وبناء القدرات من الآليات المهنية الأساسية في الخدمة الاجتماعية لتعزيز حماية حقوق الإنسان ودعم الفئات الهشة. فالتمكين يشير إلى تعزيز قدرة الأفراد والجماعات على التحكم في حياتهم واتخاذ القرارات المؤثرة عليهم، بما يتيح لهم استخدام الموارد والحقوق المتاحة بفعالية، ويُعدّ بذلك عملية لنقل القوة والقدرة بما يعزز الثقة والفاعلية الذاتية. أما بناء القدرات فيركز على تطوير المعرفة والمهارات والسلوكيات والهياكل المؤسسية التي تمكّن الأفراد والجماعات من الأداء الفعّال وتحقيق أهدافهم، مما يجعله عنصرًا داعمًا لعملية التمكين (Ark Support Coordination, 2025).

وتبرز أهمية التمكين وبناء القدرات في تعزيز الاستقلالية وتقليل التهميش وزيادة المشاركة المجتمعية، إضافة إلى رفع الإنتاجية ودعم الصحة النفسية والرفاه. ويتم ذلك عبر مستويات متعددة تشمل: المستوى الفردي من خلال تطوير المهارات الشخصية، والمستوى الجماعي عبر بناء شبكات الدعم واتخاذ القرارات المشتركة، والمستوى المؤسسي من خلال تحسين السياسات والهياكل التنظيمية. ويعتمد التمكين على تفاعل القدرات الداخلية للفرد—كالوعي الذاتي وتطوير الذات—مع الفرص الخارجية المتاحة مثل التعليم والموارد والحقوق القانونية.

وتتضمن عملية بناء القدرات عناصر أساسية تشمل المعرفة العلمية والوعي القانوني والاجتماعي، والمهارات التقنية والإدارية والتواصلية، إضافة إلى القيم الداعمة للتعاون والثقة بالنفس، والهياكل المؤسسية التي توفر بيئة محفزة للتعلم. وتُستخدم آليات متعددة لتحقيق ذلك، مثل التدريب والإرشاد والتعلم التشاركي والعمل الميداني واستخدام التكنولوجيا. ويمكن قياس أثر هذه العمليات عبر مؤشرات فردية (تنمية المهارات)، وجماعية (المشاركة واتخاذ القرار)، ومؤسسية (تحسين السياسات وزيادة الموارد) (Ark Support Coordination, 2025).

وفي السياق السوداني، تواجه جهود التمكين وبناء القدرات تحديات كبيرة ناجمة عن النزاع المسلح والانهيار الاقتصادي وتدهور الخدمات الأساسية. فضعف الموارد، وغياب الدعم المؤسسي، وقلة فرص التدريب، وثقافة مقاومة التغيير، إضافة إلى النزوح الواسع وارتفاع معدلات الفقر وتراجع البنية التعليمية، جميعها تحدّ من قدرة الأفراد على اكتساب المهارات أو الوصول إلى الموارد الضرورية للتمكين. كما يعاني الأخصائيون الاجتماعيون من ضعف الاعتراف المهني وغياب سياسات وطنية تدمج التمكين ضمن خطط الحماية الاجتماعية، مما يجعل برامج بناء القدرات محدودة الأثر وغير مستدامة.

وتشير الأدبيات إلى ضرورة تبني استراتيجيات طويلة الأجل لتطوير التمكين وبناء القدرات، تشمل دمجهما في السياسات الوطنية، وإشراك المستفيدين في التخطيط، وإجراء تقييمات دورية، وبناء شراكات مع مؤسسات علمية ومنظمات حقوقية. ويرتبط التمكين ارتباطًا وثيقًا بالتوعية والمناصرة، حيث توفر التوعية المعرفة، ويمنح التمكين القدرة، وتضمن المناصرة إدراج الحقوق في السياسات العامة، مما يجعلها إطارًا متكاملاً لتحقيق تغيير اجتماعي مستدام.

4.8 التنسيق مع المؤسسات الحكومية والمنظمات غير الحكومية كآلية لمعالجة أوضاع الفئات الهشة

يُعدّ التنسيق بين المؤسسات الحكومية والمنظمات غير الحكومية آلية مهنية أساسية لحماية الفئات الهشة وضمان وصولها إلى الخدمات الأساسية. ويُعرَّف التنسيق بأنه تنظيم وتكامل الجهود والموارد بين جهات

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

متعددة لتحقيق أهداف مشتركة بكفاءة وتجنب تضارب الأدوار. وتشمل الجهات الحكومية المؤسسات المسؤولة عن السياسات والخدمات العامة، بينما تعمل المنظمات غير الحكومية في مجالات التنمية والإغاثة وحقوق الإنسان، ويسهم التعاون بينهما في تحسين جودة الخدمات وتكامل الأدوار.

وتنبع أهمية التنسيق من دوره في تعزيز الكفاءة وتوزيع الموارد بفعالية وتجنب تكرار البرامج، إضافة إلى بناء شراكات تُسهم في تبادل الخبرات وتوسيع نطاق الوصول للمستفيدين وتعزيز الاستدامة. وتشمل أهدافه تحسين التخطيط المشترك، وتوسيع الخدمات، ووضوح الأدوار، وبناء القدرات، وتحسين الاستجابة للطوارئ (Ali & Muhammad, 2025).

ويستند التنسيق الفعّال إلى أسس مهنية تشمل وضوح المسؤوليات، ووجود قنوات تواصل فعّالة، وبناء الثقة والشفافية، والمرونة في تعديل الخطط، والمتابعة والتقييم المستمر. ويستخدم الأخصائيون الاجتماعيون آليات عملية مثل اللجان المشتركة، ومذكرات التفاهم، والاجتماعات الدورية، والمنصات الرقمية لتبادل المعلومات، إضافة إلى التدريب المشترك لتعزيز القدرات المهني ويتم التنسيق على ثلاثة مستويات:

- استراتيجي: وضع السياسات العامة.
- تنفيذي: إدارة البرامج وحل المشكلات الميدانية.
- مجتمعي: إشراك المجتمع وتقييم الاحتياجات.

ورغم أهميته، يواجه التنسيق تحديات مثل اختلاف الأولويات، وضعف الموارد، وتداخل الصلاحيات، والبيروقراطية، ومحدودية تبادل المعلومات. ويُقاس نجاحه من خلال وضوح الأدوار، وتحسن نتائج البرامج، ورضا المستفيدين، وسرعة الاستجابة للطوارئ (Ali & Muhammad, 2025).

وتُظهر الخبرات العملية نجاح نماذج متعددة للتنسيق، مثل التعاون بين وزارة الصحة ومنظمات المجتمع المدني في حملات التطعيم، أو بين الجمعيات الخيرية ووزارة التعليم في دعم تعليم الأطفال، إضافة إلى التنسيق المحلي والدولي خلال الأزمات الإنسانية. كما يسهم التنسيق في تعزيز التوعية والتمكين والمناصرة عبر توسيع الوصول للمعلومات وتوفير موارد أكبر للفئات الهشة (Ali & Muhammad, 2025).

1.4.8 السياق السوداني

يكتسب التنسيق في السودان أهمية خاصة في ظل النزاع المسلح والانهيار الاقتصادي وتراجع قدرات الدولة، مما أدى إلى اعتماد واسع على تدخلات المنظمات الدولية والوطنية لضمان وصول المساعدات بكفاءة وتجنب ازدواجية الجهود. وتشير تقارير الأمم المتحدة إلى أن السودان يستضيف إحدى أكبر عمليات الاستجابة الإنسانية عالميًا، حيث تعمل منظمات دولية بالشراكة مع الوزارات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني لتقديم خدمات الحماية والتعليم الطارئ والرعاية الصحية، اعتمادًا على مجموعات العمل القطاعية لتحديد الاحتياجات وتخطيط التدخلات (United Nations Sudan, 2024).

ورغم التحديات المرتبطة بضعف البنية المؤسسية وتداخل الصلاحيات ونقص الموارد وصعوبة الوصول للمناطق المتضررة، تُظهر التجارب—مثل حملات التطعيم وبرامج التعليم الطارئ—أن التنسيق الفعّال يسهم في تحسين جودة الخدمات وتوسيع نطاقها. ومن ثمّ، يمثل التنسيق في السودان آلية محورية لتعزيز الحماية الاجتماعية ودعم صمود المجتمعات وضمان استمرارية الخدمات الأساسية.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

9 التحديات التي تواجه الخدمة الاجتماعية في السودان وأثرها على حماية حقوق الإنسان

تواجه مهنة الخدمة الاجتماعية في السودان تحديات بنيوية ومهنية تحدّ من قدرتها على حماية حقوق الإنسان، خاصة في ظل بيئة مؤسسية ضعيفة وتشتت خدمات الرعاية بين قطاعات الصحة والتعليم والحماية الاجتماعية، وغياب تطبيق مهني متكامل لمبادئ الخدمة الاجتماعية داخل المؤسسات الحكومية والمجتمعية.

1.9 ضعف الإمكانيات المادية

يُعد ضعف الإمكانيات المادية من أبرز هذه التحديات، إذ أدى النزاع المسلح والانهيار الاقتصادي إلى تقليص التمويل الحكومي والدولي، وتدهور البنية التحتية الصحية والتعليمية والاجتماعية، مما حدّ من قدرة الأخصائيين الاجتماعيين على تنفيذ تدخلات فعّالة تستجيب لاحتياجات الفئات الهشة. كما يسهم غياب تشريعات تضمن تمويلًا مستدامًا لبرامج الحماية في زيادة هشاشة الخدمات وضعف جودتها واستمراريتها (Relief Web – Human Rights in Sudan, 2024–2025).

2.9 ضعف الإمكانيات البشرية

تعاني الخدمة الاجتماعية من نقص كبير في الكوادر المؤهلة وضعف في التأهيل الأكاديمي والمهني، مما يقلل من قدرة الأخصائيين على التعامل مع الحالات المعقدة أو تطبيق تدخلات قائمة على الأدلة. كما يحدّ غياب الاعتراف المهني داخل المؤسسات الصحية والتعليمية والتنموية من فاعلية المهنة، ويضعف دورها في حماية حقوق الفئات الضعيفة (OHCHR, 20255).

3.9 معوقات التدريب والهيكلة المهنية

تشير الدراسات إلى وجود تحديات كبيرة في التدريب الميداني، تشمل ضعف الإشراف، وقلة التجهيزات، وصعوبة الوصول إلى المؤسسات التنفيذية. كما تعاني المهنة من غياب أطر مهنية واضحة، وأدلة عمل، وخطط تطوير مهني مستدامة، إضافة إلى ضعف إدماج الأخصائي الاجتماعي في الهياكل الوظيفية وغياب توصيف وظيفي دقيق، مما يحد من فاعلية التدخلات المهنية في حماية الحقوق (حسن, 2019).

4.9 انعكاسات التحديات على الممارسة المهنية

أظهرت دراسات ميدانية في الخرطوم أن الأخصائيين الاجتماعيين في المستشفيات الحكومية يواجهون صعوبات كبيرة نتيجة ضعف الموارد وغياب الدعم المؤسسي، مما يحد من قدرتهم على التعامل مع الحالات الاجتماعية ضمن النظام الصحي. ويعكس ذلك حجم التحديات التي تعيق دور الخدمة الاجتماعية في القطاعات الحيوية المرتبطة بحقوق الإنسان (حسن, 2019).

5.9 العوامل الهيكلية المفاقِمة للمشكلة

تتأثر الخدمة الاجتماعية بالوضع الاقتصادي والسياسي العام، حيث أدى النزاع المسلح والانهيار الاقتصادي إلى تقليص التمويل العام، وتراجع القدرة على توظيف وتأهيل الكوادر، وانهيار البنية التحتية

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

للخدمات الأساسية. وتسببت هذه الظروف في صعوبات تنظيمية وبنيوية كبيرة، خاصة في المناطق المتأثرة بالنزاع، مما أعاق تقديم خدمات حماية فعّالة (UNDP, 2024).

يتضح أن الخدمة الاجتماعية في السودان تواجه تحديات متشابكة تشمل ضعف الإمكانيات المادية والبشرية، محدودية الوعي المجتمعي، والظروف السياسية والاقتصادية غير المستقرة. وهذه العوامل مجتمعة تحدّ من قدرة المهنة على حماية حقوق الإنسان والاستجابة لاحتياجات الفئات الهشة. ويتطلب تجاوز هذه التحديات إصلاحات شاملة ترتكز على تعزيز الموارد، وتطوير القدرات المهنية، وتفعيل التشريعات والسياسات الداعمة، ورفع الوعي المجتمعي، بما يمكّن الخدمة الاجتماعية من أداء دورها الحيوي في تعزيز العدالة الاجتماعية وصمود المجتمع السوداني.

10 سبل تطوير دور الخدمة الاجتماعية في حماية حقوق الإنسان

1.10 تطوير مناهج تعليم الخدمة الاجتماعية وربطها بحقوق الإنسان

يمثل تطوير مناهج الخدمة الاجتماعية وربطها بقضايا حقوق الإنسان مسارًا استراتيجيًا لتعزيز دور المهنة في حماية الفئات الهشة، إذ تقوم العلاقة بين الخدمة الاجتماعية وحقوق الإنسان على مبادئ الكرامة والمساواة وعدم التمييز. وتشير الأدبيات الدولية إلى أن إدماج حقوق الإنسان في المناهج يُعد جزءًا أساسيًا من الهوية المهنية، ويتطلب تحديث المحتوى وأساليب التدريس لإعداد أخصائيين قادرين على أداء دورهم الحقوقي بكفاءة (Human Rights and Social Work).

ويسهم إدراج المفاهيم الحقوقية في المقررات في تعزيز فهم الطلاب للمعايير الدولية وتحليل القضايا الاجتماعية من منظور حقوقي، كما ينعكس إيجابًا على ممارستهم المهنية، خاصة عند ربط النظرية بالممارسة عبر دراسات الحالة والتدريب الميداني (Noyori-Corbett & Moxley, 2024).

وتوصي المؤسسات التعليمية الدولية بإدراج مقررات أساسية في الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، ودراسة الاتفاقيات الدولية وربطها بالممارسة المهنية، وهو اتجاه تؤكده التجارب العالمية التي تضع حقوق الإنسان في صميم المناهج من خلال تعزيز القيم الأخلاقية وتضمين دراسات حالة تطبيقية (Libal et al., 2014).

وفي السياق السوداني، تزداد أهمية هذا التطوير نظرًا لتعقيدات الواقع الإنساني والنزاعات والانتهاكات الواسعة، مما يستدعي إعداد أخصائيين قادرين على فهم قضايا التمييز والحرمان والدفاع عن حقوق الفئات الهشة عبر إدراج مقررات حقوقية، ودمج حقوق الإنسان في التدريب العملي، وبناء شراكات تعليمية مع منظمات حقوقية، وإجراء مراجعات دورية للمناهج لضمان مواكبتها للمعايير الدولية.

2.10 دور الخدمة الاجتماعية في بناء وتعزيز الشراكات

يمثل بناء الشراكات بين المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني ركيزة أساسية لتعزيز حماية حقوق الإنسان، إذ يسهم تكامل الأدوار في تحسين جودة الخدمات المقدمة للفئات الهشة. ويعمل الأخصائي الاجتماعي كحلقة وصل تنسق الموارد والخدمات بين القطاعات المختلفة لضمان استمرارية الحماية عبر تدخلات اجتماعية واقتصادية ونفسية متكاملة (Global Standards for Social Work Education and Training).

وتؤدي منظمات المجتمع المدني دورًا محوريًا في التوعية بالحقوق ورصد الانتهاكات وتقديم الدعم القانوني والمساهمة في تطوير التشريعات، بينما تساعد آليات التنسيق المؤسسي—مثل اللجان المشتركة ومنصات تبادل المعلومات في تقليل الازدواجية ورفع كفاءة استخدام الموارد وتعزيز أثر السياسات الاجتماعية. كما تُعد المشاركة المجتمعية عنصرًا أساسيًا في تقييم السياسات واستشراف الاحتياجات (Advancing Human Rights in Social Work Education).

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

وترتبط هذه الشراكات بإطار حقوق الإنسان، إذ يتطلب ضمان الوصول إلى خدمات الصحة والتعليم والعمل والحماية الاجتماعية تعاونًا فعّالًا بين الدولة والمجتمع المدني، ويُقاس نجاحها بمستوى التنسيق ورضا المستفيدين وتأثير السياسات المشتركة.

وفي السياق السوداني، تكتسب الشراكات أهمية خاصة بسبب النزاع المسلح وتدهور الخدمات الأساسية، مما أدى إلى اعتماد واسع على الجهود المشتركة بين الدولة والمنظمات المحلية والدولية. وتُظهر التجارب الميدانية أن منظمات المجتمع المدني تؤدي دورًا تكميليًا مهمًا في حماية الحقوق، خاصة في المناطق التي يصعب على الدولة الوصول إليها، بينما يسهم الأخصائي الاجتماعي في ربط هذه الجهود بالسياسات الحكومية لضمان استدامتها ومواءمتها مع المعايير الحقوقية. وتساعد هذه الشراكات في مواجهة تحديات النزوح الواسع وانعدام الأمن الغذائي وتراجع الخدمات، مما يجعلها إطارًا ضروريًا لتحقيق حماية اجتماعية أكثر عدالة واستدامة.

3.10 التأثير في السياسات على المستوى الوطني والدولي

يمثل تطوير السياسات الاجتماعية أحد المرتكزات الأساسية لحماية حقوق الإنسان، إذ تُحدّد السياسات آليات توزيع الموارد وتوجيه الخدمات وتنسيق الأدوار بين الدولة والمجتمع المدني. ويبرز دور الأخصائي الاجتماعي في التأثير على هذه السياسات من خلال المناصرة، وتوثيق الاحتياجات، وبناء الشراكات المؤسسية (Human Rights and Social Work – OHCHR).

وفي السودان، أدى النزاع المسلح وتدهور مؤسسات الحماية الاجتماعية إلى إضعاف قدرة الدولة على ضمان الحقوق الأساسية، حيث وثّقت تقارير أممية انتهاكات واسعة. كما تعمل منظمات المجتمع المدني في بيئة مقيدة قانونيًا ومليئة بالمضايقات الأمنية، مما يحد من قدرتها على مراقبة الحقوق ودعم الفئات الهشة.

وتشير الأدلة إلى أن تعزيز دور الخدمة الاجتماعية في التأثير على السياسات يتطلب بيئة تشريعية داعمة، وحماية للمدافعين عن حقوق الإنسان، وتعاونًا مؤسسيًا يضمن استجابة فعّالة لاحتياجات.

11 خاتمة

تؤكد الدراسة أن الخدمة الاجتماعية تمثل ركيزة أساسية في حماية حقوق الإنسان في السودان، خاصة في ظل الأزمات الإنسانية والسياسية والاقتصادية المتشابكة. وقد أظهرت النتائج أن الأخصائي الاجتماعي يؤدي دورًا محوريًا في دعم الفئات الهشة عبر آليات مهنية تشمل التمكين، وبناء القدرات، والمناصرة، والتنسيق المؤسسي، والدعم النفسي، والاجتماعي. كما تبين أن فعالية هذه الأدوار تعتمد على بيئة داعمة تشمل سياسات واضحة، ومناهج تعليمية حديثة، وشراكات قوية بين الدولة والمجتمع المدني والمنظمات الدولية.

وفي ظل التحديات القائمة — من ضعف الإمكانيات، وتراجع البنية المؤسسية، وغياب الوعي المجتمعي — يصبح تطوير الخدمة الاجتماعية ضرورة ملحّة لضمان حماية الحقوق وتعزيز العدالة الاجتماعية. وتخلص الدراسة إلى أن تعزيز دور الخدمة الاجتماعية يتطلب رؤية شاملة تشمل إصلاح المناهج، وتطوير القدرات المهنية، وتفعيل التشريعات، وتوسيع الشراكات، وحماية العاملين في المجال الاجتماعي، بما يسهم في تعزيز صمود المجتمع السوداني وبناء مستقبل أكثر عدلًا وكرامة.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

12 النتائج

تُظهر نتائج الدراسة أن الخدمة الاجتماعية تمثل عنصرًا محوريًا في حماية حقوق الإنسان في السودان، خاصة في ظل الأزمات الإنسانية والنزاعات المسلحة التي وسّعت دائرة الفئات الهشة. وتبيّن أن الأخصائي الاجتماعي قادر على التدخل في البيئات المعقدة عبر آليات مهنية تشمل التمكين، وبناء القدرات، والمناصرة، والتنسيق المؤسسي، مما يسهم في تحسين الوصول إلى الخدمات الأساسية وتعزيز استقلالية المستفيدين. كما أكدت دراسات الحالة فعالية التدخلات المهنية في دعم الأطفال والنساء وذوي الإعاقة من خلال رفع الوعي بحقوقهم وتحسين جودة الخدمات وتقليل التهميش. وتبرز النتائج كذلك أن حماية الحقوق في السياق السوداني تتطلب شراكات قوية بين المؤسسات الحكومية والمنظمات غير الحكومية، نظرًا لضعف البنية المؤسسية واعتماد الخدمات على الجهود الإنسانية والمجتمعية.

13 التوصيات

استنادًا إلى النتائج، توصي الدراسة بما يلي:

- **تطوير المناهج التعليمية:** إدماج مساقات متخصصة في حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية ضمن مناهج الخدمة الاجتماعية لتعزيز الإطار الحقوقي للممارسة المهنية.
- **تعزيز قدرات الأخصائيين الاجتماعيين:** توفير برامج تدريبية متقدمة في التوثيق، ورصد الانتهاكات، والمناصرة، والدفاع عن الحقوق، خاصة في السياقات الإنسانية المعقدة.
- **تطوير سياسات حماية داخل المؤسسات:** تبني سياسات واضحة لحماية الفئات الهشة في المؤسسات الصحية والتعليمية والاجتماعية، وضمان وجود أخصائيين مؤهلين ضمن الهياكل التنظيمية.
- **دعم المبادرات المجتمعية:** تشجيع المبادرات المحلية التي تعزز الوعي بالحقوق وتمكّن الفئات الضعيفة وتبني شبكات دعم مجتمعية مستدامة.
- **توفير حماية مهنية للأخصائيين الاجتماعيين:** وضع آليات لحماية العاملين في مناطق النزاع، تشمل ضمان السلامة، والدعم النفسي، وتسهيل الوصول للمناطق المتضررة.
- **تعزيز الشراكات المؤسسية:** تقوية التعاون بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني والجهات الدولية لضمان تكامل الجهود وتحسين جودة الخدمات.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الكتب

(1). أبو المعاطي، ماهر، قضايا حقوق الإنسان في الخدمة الاجتماعية، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2012.

(2). أبو النصر، مدحت محمد، الخدمة الاجتماعية وحقوق الإنسان، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2015.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

(3). السيد، محمد عبد الحميد، مبادئ الخدمة الاجتماعية وحقوق الإنسان، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 2015.

(4). عبد اللطيف، رشاد أحمد، الخدمة الاجتماعية وحقوق الإنسان، القاهرة: دار المعرفة الجامعية، 2010.

ثانياً: المجلات

(1). حسن، آمنة محمد، "التحديات التي تواجه الأخصائي الاجتماعي في مجال حقوق الإنسان بالسودان"، مجلة العلوم الإنسانية، 14(1)، 2019.

(2). عبد الرحمن، فاطمة الزهراء، "دور الخدمة الاجتماعية في حماية الفئات الهشة في المجتمع السوداني"، مجلة الدراسات الاجتماعية، جامعة الخرطوم، 2017.

ثالثاً: الكتب الإنجليزية

(1). Banks, S. (2012). *Ethics and values in social work*. Palgrave Macmillan.

(2). Dominelli, L. (2002). *Anti-oppressive social work theory and practice*. Palgrave Macmillan.

(3). Galtung, J. (1996)). *Peace by peaceful means: Peace and conflict*. development and civilization. Sage.

(4). Healy, L. M. (2008). *International social work: Professional action in an interdependent world* (2nd ed.). Oxford University Press.

(5). Ife, J. (2012). *Human rights and social work: Towards rights-based practice* (3rd ed.). Cambridge University Press.

(6). Reichert, E. (2006)). *Understanding human rights: An exercise book.* Sage Publications.

(7). Berk, L. E. (2018). *Development through the lifespan* (7th ed.). Pearson.

(8). Erikson, E. H. (1963). *Childhood and society* (2nd ed.). Norton.

(9). Gilligan, C. (1982). *In a different voice: Psychological theory and women's development*. Harvard University Press.

رابعاً: الدراسات الإنجليزية

(1). Baikady, R. (2025). Social work advocacy. In. *Global Social Work: Human Rights, Advocacy, and Sustainability* (pp. 167–195). Springer Nature.

(2). Ali, H., & Muhammad, A. (2025). State-led interventions in social work: Enhancing psychological support for vulnerable groups.

(3). Social Work Institute. (2025). Addressing the needs of vulnerable groups through case work.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

(4). Ark Support Coordination. (2025). Social work frameworks: Empowerment theory.

(5). Noyori-Corbett, C., & Moxley, D. P. (2024). Framing the human rights curriculum in American social work education. *Social Work Education*.

(6). Day, A., McLeod, B., Hawkins, R. L., & Mogro-Wilson, C. M. (2023). The importance of policy advocacy in social work. *Families in Society*, 104(3), 243–244.

(7). Quzack, L. E., Picard, G., Metz, S. M., & Chiarelli-Helminiak, C. M.). (2021). *A social work education grounded in human rights. Journal of Human Rights and Social Work,* 6, 32–40.

(8). World Bank. (2021). Social protection and human rights in fragile contexts.

(9). Libal, K. R., Berthold, S. M., Thomas, R. L., & Healy, L. M. (Eds.). (2014). *Advancing human rights in social work education*. Council on Social Work Education.

(10). Perkins, D. D., & Zimmerman, M. A. (1995). Empowerment theory, research, and application. *American Journal of Community Psychology*, 23(5), 569–579.

(11). Zimmerman, M. A. (2000). Empowerment theory: Psychological, organizational, and community levels of analysis. In J. Rappaport & E. Seidman (Eds.), *Handbook of community psychology* (pp. 43–63). Springer.

خامساً: التقارير والوثائق الدولية

(1). United Nations. (1948). *Universal Declaration of Human Rights*. United Nations.

(2). United Nations. (1995). *World Summit for Social Development: Program of Action*. United Nations.

تقارير أممية ودولية عن السودان

(3). UNDP. (2018). *Human Development Report: Sudan*. United Nations Development Program.

(4). UNDP. (2023–2024). *Sudan Crisis Impact Reports*. United Nations Development Program.

(5). UNDP. (2023–2024). *Sudan Crisis Impact Reports*. United Nations Development Program.

(6). World Bank. (2020). *Social protection and resilience in Sudan*. World Bank Group.

(7). OHCHR. (2023–2024). *Situation of Human Rights in the Sudan (A/HRC/58/29)*. Office of the High Commissioner for Human Rights.

(8). OHCHR. (2025). *Accelerating action for Sudanese women amid conflict*. Office of the High Commissioner for Human Rights.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.

(9). OCHA. (2024–2025). *Sudan Humanitarian Needs Overview (HNO)*. United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs.

(10). OCHA. (2025). *Sudan Humanitarian Needs and Response Plan*. – Overview. United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs.

(11). OCHA. (2024). *Sudan: Humanitarian Response Dashboard*. United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs.

(12). UNICEF. (2023–2025). *Sudan Humanitarian Situation Reports*. United Nations Children's Fund.

(13). UNICEF. (2024). *Sudan Humanitarian Situation Report No. 26*. United Nations Children's Fund.

(14). UNICEF. (2025). *Women and girls' safe spaces*. United Nations Children's Fund.

(15). UN Women. (2023–2024). *Sudan Gender Alert Reports*. UN Women.

(16). UN Women. (2024). *Country fact sheet: Sudan*. UN Women.

(17). United Nations Sudan. (2024). *UN Sudan Annual Results Report*. United Nations.

تقارير حقوقية وإنسانية

(18). Human Rights Watch. (2025). *World Report 2025: Sudan*. Human Rights Watch.

(19). International Rescue Committee. (2024). *Sudan Crisis Report: One Year of Conflict*. IRC.

(20). Humanity & Inclusion. (2025). *Emergency Inclusive Humanitarian Action Brief*. HI.

(21). ACAPS. (2023). *Impact of the conflict on children in Sudan*. ACAPS.

(22). African Disability Rights Yearbook. (2021). *Country Report: Sudan*.

(23). World Health Organization. (2024). *Sudan conflict and refugee crisis: Multi-country External Situation Report*. WHO.

(24). African Union. (n.d.). *Member State Profiles. African Union*

مراجع أكاديمية

(25). Abdien, K. F., Abbas, R., Abu Shama, S., Sabir, Y., & Al-Amin, M. H. (2024). Support to Sudanese women responding to conflict and crisis. Institute of Development Studies.

(26). Bilo, C., Machado, A. C. , & Bacil, F. (2020). *Social protection in Sudan: System overview and program mapping*. IPC-IG.

(27). Human Rights in Sudan: Background, Violations & Challenges. (2024).

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs

(28). UNICEF. (2014). *Hidden in plain sight: A statistical analysis of violence against children*. United Nations Children's Fund.

(29). UNESCO. (2020). *Global education monitoring report 2020: Inclusion and education – All means all*. UNESCO.

(30). International Labour Organization. (2017). *Global estimates of child labor: Results and trends, 2012–2016*.

مجلة جامعة بحري للآداب والعلوم الإنسانية. جميع الحقوق محفوظة © 2026.
http://journal.bahri.edu.sd/index.php/ubjahs